

قرارات

مجلس الدولة

قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء محكمتين جديدتين (إدارية وتأديبية)

بمحافظة سوهاج

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الدولة أرقام ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ و ٣٧٢ لسنة ٢٠١٠

و ٣٨٦ لسنة ٢٠١١ و ٥٢٩ لسنة ٢٠١٢ و ٢٥٥ لسنة ٢٠١٣ وتعديلاتها بتنظيم المحاكم التأديبية

والمحاكم الإدارية بالقاهرة والمحافظات الأخرى وتحديد دائرة اختصاص كل منها ؛

وعلى ما عرضه الأمين العام ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تنشأ محكمة تأديبية بمحافظة سوهاج ، وتختص بنظر الدعاوى التأديبية عن المخالفات المالية

والإدارية والطعون المنصوص عليها فى المادة (١٥) من قانون مجلس الدولة المشار إليه ،

وكذلك الطلبات الخاصة بالعاملين فى مصالح الحكومة ووحدات الإدارة المحلية وغيرها من الأشخاص

والجهات المنصوص عليها فى المادة المذكورة ، وذلك فى نطاق محافظة سوهاج ،

ويكون مقرها مبنى مجلس الدولة الكائن بمدينة الكوثر بمحافظة سوهاج .

(المادة الثانية)

تنشأ محكمة إدارية بمحافظة سوهاج ، وتختص بنظر المنازعات المنصوص عليها فى المادة (١٤) من قانون مجلس الدولة المشار إليه ، وذلك فى نطاق محافظة سوهاج ، بما فى ذلك منازعات الجهات الإدارية التى نقلت اختصاصاتها إليها طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن الإدارة المحلية وتعديلاته ، ويكون مقرها مبنى مجلس الدولة الكائن بمدينة الكوثر بمحافظة سوهاج .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من الأول من أكتوبر لعام ٢٠١٣

تحريراً فى ٢٩/٦/٢٠١٣

رئيس مجلس الدولة

المستشار / غبريال جاد عبد الملاك